علمية في العجمة وتحرك الاوسط او الحاقه بادا على ثلثة فنوح منصرف وشرطا بهم ممتنع الى
شرط العجمة في منع الصرف اثران احدهما ان يكون علما في العجمة لانها لو لم يكن علما في العجم
لتصرف العرب فيه بادخال لام التعريف او الاضافة او التنوين او غير ذلك فصار من
جنس كلامهم فلم يبق العجمة فيه فلم يمنع الصرف ولهذا الوسمي رجلا بالجام لم يمنع الصرف لانتفاء
الشرط وهو كونه علما في العجمة وشرط الثاني احد الامرين اما تحرك الاوسط او زيادة على ثلثة احرف
لانه لو لا ذلك لكان الاسم على ثلثة احرف ساكن الاوسط فتكون في غاية الخفة وغاية
خفة تقاوم احد السببين لم يبق فيه الا السبب الواحد فلم يمنع الصرف واذا عرفت ذلك فنوح
اذا سمي به منصرف لانتفاء الشرط الثاني وهو تحرك الاوسط او زيادة على ثلثة احرف
وشرطا بهم اذا سمي بهما امتنع من الصرف للعلمية والعجمة وحصول الشرطين فقوله
في الجمع شرط صيغة منتهى الجموع بغير تاء كمساجد ومصابيح ودواب واما فرازنة فمنصرف
شرط المانع من الصرف ان يكون صيغة على صيغة منتهى الجموع بغير تاء والمراد بمنتهى
الجموع ان يكون على صيغة غير الجمع السالم يمتنع جمعها جمع التكسير وانما قلنا يمتنع جمعها جمع
التكسير لانه يجوز جمعه جمع السلامة نحو الصواحبات ولهذا الجمع ثلثة امثلة احدها ان يكون
بعد الف التكسير حرفان نحو مساجد والثاني ان يكون بعده حرفان اولها
مدغم في الثاني نحو دواب والثالث ان يكون بعده ثلثة احرف اوسطها ساكن
نحو مصابيح وقناديل وانما قال بغير هاء لانه لو كان بها، نحو صيافلة لشابه
لفظا ومعنى نحو كراهية وطواعية فكان حكمه حكم المفرد اما مشابهته كراهية وطواعية
لفظا فظاهر واما مشابهته معنى فلوقوع كل واحد منهما على كثيرين واما الوقوع فظاهر
واما نحو كراهية فلكونه مصدرا ووقوع المصدر على كثيرين واعلم ان المراد

بالهاء

بالهاء هاء التانيث لئلا ينقض بمثل فواره جمع فاره ولو قال بغير تاء وياء النسبة
لكان اصوب لئلا ينقض بمثل مدائني فانه على صيغة منتهى الجموع بغير تاء مع
انه منصرف ويمكن ان يجاب عنه بان المراد بصيغة منتهى الجموع في قوله هو صيغة
منتهى الجموع بجميع الحروف الموجودة فيه وليس مثل مدائني كذلك لانه على صيغة
منتهى الجموع بغير ياء النسبة الآن هذا الجواب يغني عن قوله بغير تاء لان الاحتراز
به عن مثل صيارفة وليس مثلها على صيغة منتهى الجموع بجميع حروفه فيلزم به احد
الامرين وهو اما الاحتراز عن مدائني او ترك الاحتراز عن مثل صيارفة واذا كان كذلك
فنوازنة منصرف لانتفاء شرط المانع من الصرف لكونه مع الهاء قوله وحضاجر
علم للظبع غير منصرف لانه منقول عن الجمع بهذا اجواب عن سوال مقدر وهو ان يقال
ان بناء الوزن انما يمنع الصرف للعجمة مع صيغة منتهى الجموع بغير تاء والعجمة منتفية في حضاجر
لانه علم للضبع وجوابه ان يقال لانسلم ان العجمة منتفية فيه لان الجمع معتبر تاء عند المحققين
هو العجمة الاصلية وهي متحققة ههنا لانه منقول عن الجمع لانه جمع حضجر وهو الضخم
العظيم البطن فان قيل بهذا السؤال غير متوجه في حضاجر وان لم يعتبر فيه العجمة لان
بناء الوزن لم يمنع الصرف الا للعجمة اذ لم تكن فيه علتان اما اذا كانت فيه علتان
فيمنع من الصرف وان لم يعتبر العجمة علما بالعلتين كحضاجر فان فيه العلمية والتانيث
لانه علم للضبع والضبع مؤنث فلنا لانسلم ان في حضاجر تانيثا لان حضاجر علم للجنس
وهو اذا علم للتخفيفة المشتركة بين المذكر والمؤنث كاسامة للاسد واذا كان
كذلك لم يجز فيه التانيث سلمنا ان فيها تانيثا لكن لا يلزم منه ان يكون غير منصرف
للعلمية والتانيث لان العلمية فيه غير مؤثرة ولهذا لو نكر كان غير منصرف ولقائل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)